

ما حكم الاحتفال بمناسبة الطلاق ؟ | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

لا ما ما ينبغي الحفل بمناسبة الطلاق هذي فرح بما يكرهه الله ورسوله الفرح بغير الشريعة غلط. هذا ما يفعله الا الجاهلون لكن لو كان هناك حالة خاصة هذا خاصة لا نقول - [00:00:06](#)

يعني امرأة عذبها ضربها بينه وبينه محاكم سنة سنتين ففرحت بالخلاص منها ارجو انه لا بأس. اما اصل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سأل في الطلاق غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة نقول نفرح بالطلاق هذا لا يجوز الفرح بالطلاق - [00:00:21](#)

لكن اذا كان حالة خاصة وفرحت بها لان زوجها مجرم مضار بها لا بأس ارجو انه لا بأس ولا ينبغي اعلان هذا على انه فرح باصل الطلاق انما فرح الخلاص من هذا المجرم - [00:00:43](#)

الازواج يكون مجرم. قد يكون سكير نكير ضراب للنساء. مؤذي قد يكون يفعل الكبائر قد قد هذا ممكن فلا تفرح بذات الطلاق. انما تفرح بالخواص من هذا الداهية الدهياء المجرم اللي اذاها واضر بها نعم. قد يكون اضر بها باولادها باهلها - [00:01:03](#)

فهي تكون مناسبة فرح من هذه الحيثية لا من حيثية انه طلاق من حيثية الخلاص وذاك تقول انا اعزمكم بمناسبة مو طلاقي خلاص من هذا المجرم او خلاصي من هذا الزوج الذي لا خير فيه - [00:01:29](#)

النبي الطلاق هذا لا يفعله يعني من يعقل والله - [00:01:47](#)